

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ



لِجَهْوَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُخْرَجَةِ

الْأَكْدَمُ (السُّورَى)

(مُحَمَّدٌ مُرَيْضٌ مُرَيْضٌ)

(العدد ٢٩٨) الصادر في يوم الاثنين ٢٧ رجب سنة ١٣٨٢ - ٢٤ ديسمبر (كانون الأول) سنة ١٩٦٢ (السنة الخامسة)

محتويات العدد

قرارات رئيس الجمهورية العربية المتحدة:

٦٥

مادة ١ - حين الأستاذ شاكر اسماعيل سباق ، في وظيفة مدير عام الادارة مجلس الدولة، بدرجة مدير عام (١٢٠٠ جنيه - ١١٠٠ جنيه).

مادة ٢ - على رئيس مجلس الدولة تنفيذ هذا القرار

صدر بر ياسة الجمهورية في ٢٣ رجب سنة ١٣٨٢ (٢٠ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٦٤٨٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الانقلاب على الدستور المؤقت ؟

وعل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن
تنظيم للناس، لسلطات الدولة العليا؛

وصل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين

المعدلة له؟

وهي موافقة مجلس الرياسة ،